

وزارة الشؤون الخارجية

إعلام

عملاً بمقتضىات البند السادس (6) من الفصل 34 من البروتوكول المتعلق بالبيانات الإفریقیة لحقوق الإنسان والشعوب القاضي بإنشاء المحكمة الإفریقیة لحقوق الإنسان والشعوب، تعان في الجمهورية التونسية قبولها باختصاص المحكمة المذكورة في قبول العرائض الصادرة عن الأفراد والمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب لدى اللجنة الإفریقیة لحقوق الإنسان والشعوب .

وزير الشؤون الخارجية

OFFICE OF
DATE RECEIVED
NO 271
2014

Declaration by Tunisia
to accept cases before